CPM 2006/4

A

January 2006

منظمة الاغذية والزراعة للاصم المتصدة	联合国 粮食及 农业组织	Food and Agriculture Organization of the United Nations	Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture	de [¯] las Naciones Unidas para la
--	--------------------	--	--	--

هيئة تدابير الصحة النباتية		
الدورة الأولى		
روما، 3-7 أبريل/نيسان 2006		
إنشاء جهاز فرعي لتسوية النزاعات في إطار هيئة تدابير الصحة النباتية		
البند 2–6 من جدول الأعمال المؤقت		

أولا – مقدمة

1- قررت الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية في دورتها الثالثة عام 2001 إنشاء جهاز فرعي لتسوية النزاعات (في ما يلي الجهاز الفرعي) في إطار الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية. كما اعتمدت الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية اختصاصات الجهاز الفرعي. ومع سريان النص المنقح الجديد للاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في 2005/10/2، لم يعد مؤتمر منظمة الأغذية والزراعة والهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية.

ثانيا – إنشاء جهاز فرعى لتسوية النزاعات في إطار هيئة تدابير الصحة النباتية

لدواعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والمرجو من أعضاء الوفود والمراقبيـن أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الاجتماعات وألا يطلبوا نسخا إضافية منهـا إلا للضرورة القصوى. ومعظم وثائق المنظمة متاحة في موقع المنظمة على شبكة الانترنت WWW.fa0.org.

3 فإذا قررت هيئة تدابير الصحة النباتية إنشاء جهاز فرعي لتسوية النزاعات، يجدر بالهيئة أن تعتمد اختصاصات جهاز تسوية النزاعات التابع لها ولائحته الداخلية. ويرد في الملحق 1 مشروع الاختصاصات واللائحة الداخلية استناداً إلى اختصاصات الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات في إطار الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية ولائحته الداخلية.

4- وإذا قررت هيئة تدابير الصحة النباتية إنشاء جهاز فرعي لتسوية النزاعات، يجدر بالهيئة أيضاً أن تؤكد مشاركة الأعضاء في جهاز تسوية النزاعات التابع لها. ويجدر بالأقاليم في منظمة الأغذية والزراعة أن ترشّح الأعضاء في جهاز تسوية النزاعات وأن تؤكد هيئة تدابير الصحة النباتية تلك العضوية في دورتها الأولى. وقد ترغب الأعضاء في المنظمة في النزاعات وأن تؤكد هيئة تدابير الصحة النباتية مناك العضوية في دورتها الأولى. وقد ترغب الأعضاء في جهاز تسوية النزاعات وأن تؤكد هيئة تدابير الصحة النباتية مناك العضوية في دورتها الأولى. وقد ترغب الأعضاء في المنظمة في النزاعات وأن تؤكد هيئة تدابير الصحة النباتية الناك العضوية في دورتها الأولى. وقد ترغب الأقاليم في النظمة في النظمة في النزاعات وأن تؤكد هيئة تدابير الصحة النباتية تلك العضوية في دورتها الأولى. وقد ترغب الأقاليم في المنظمة في السنوات وأن تؤكد هيئة النباتية تلك العضوية في دورتها الأولى. وقد ترغب الأقاليم في المنظمة في السنوات الأخيرة. ويتضمن الملحق 2 قائمة بالأعضاء في الجهاز الفرعى لتسوية النزاعات في إطار الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية .

5 – ويرجى من هيئة تدابير الصحة النباتية أن:

- -1 تنشئ جهازاً فرعياً لتسوية النزاعات وأن تطلق عليه إسم "الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات" -1
- 2- تدرس مشروع الاختصاصات واللائحة الداخلية المقترحة في الملحق 1 وتوافق عليهما حسب مقتضى
 الحال.
 - 3- تؤكد العضوية في الجهاز الفرعى لتسوية النزاعات.

الملحق 1

مشروع اختصاصات الجهاز الفرعى لتسوية النزاعات في إطار هيئة تدابير الصحة النباتية ولائحته الداخلية

<u>الاختصاصات</u>

1 مجال عمل الجهاز الفرعى لتسوية النزاعات

يتولى الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات إدارة وظائف تسوية النزاعات في هيئة تدابير الصحة النباتية وتقديم المساعدة إلى هيئة تدابير الصحة النباتية فيما يتعلق بتسوية النزاعات في منظمة التجارة العالمية والمنظمات الأخرى.

2 - الغرض

الغرض الرئيسي من الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات هو الإشراف على إجراءات وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وإدارتها ودعمها.

3 – الهيكل التنظيمي للجهاز الفرعى لتسوية النزاعات

يتألَّف الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات من 7 أعضاء، عضو من كل إقليم من أقاليم منظمة الأغذية والزراعة. ويشغل الأعضاء في الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات مناصبهم لمدة سنتين على الأقلّ وستّ سنوات على الأكثر. وينتخب الجهاز الفرعى رئيساً له من بين الأعضاء فيه.

4 مهام الجهاز الفرعى لتسوية النزاعات

يتولى الجهاز الفرعى لتسوية النزاعات تأدية الوظائف التالية :

- (1) توجيه الأمانة والأطراف المتنازعة إلى اختيار الطرق المناسبة لتسوية النزاعات، مع إمكانية المساعدة
 على القيام بالمشاورات، أو بذل المساعى الحميدة، أو الوساطة، أو التحكيم؛
- (2) اقتراح ترشيحات الخبراء المستقلين لإجراءات لجنة الخبراء (أنظر الجزء الرابع في المرفق التاسع بتقرير بتقرير الدورة الثانية للهيئة المؤقتة، والفقرة 27 (ب) في الجزء حاء في المرفق الحادي عشر بتقرير الدورة الثالثة للهيئة المؤقتة) عندما يتعذر على الأطراف المتنازعة التوصّل إلى اتفاق بشأن الخبراء الذين تقترحهم الأمانة ،

- (3) الموافقة على تقارير لجان الخبراء، بما في ذلك التحقق من جميع النقاط في إجراءات لجنة الخبراء (أنظر الجزء 4 في المرفق التاسع بتقرير الدورة الثانية للهيئة المؤقتة والجزء واو في المرفق الحادي عشر بتقرير الدورة الثالثة للهيئة المؤقتة)؛
 - (4) القيام بأي مهام أخرى تطلبها هيئة تدابير الصحة النباتية ، مثل:
 - مساعدة الأمانة في الطلبات التي تأتيها من منظمة التجارة العالمية أو المنظمات الأخرى؛
- (ب) كتابة تقارير عن أنشطة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في تسوية النزاعات، وكذلك أنشطة تسوية النزاعات التي تقوم بها أو تستكملها المنظمات الأخرى، مما قد يكون لها تأثيرها على مجتمع الصحة النباتية ،
 - (ج) المساعدة على تحديد الخبراء المناسبين (مثلاً لتسوية النزاعات في منظمة التجارة العالمية)؛
 - (د) المساعدة على استعراض قائمة الخبراء والاحتفاظ بها ؛
 - (هـ) تحديد فرص التدريب المناسبة.
 - 5 أمانة الجهاز الفرعى لتسوية النزاعات

توفر الأمانة الدعم الإداري والفني والتحريري الذي يحتاج إليه الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات. وتكون الأمانة مسؤولة عن كتابة التقارير ومسك السجلات الخاصة بأنشطة تسوية النزاعات بشأن المعايير.

اللائحة الداخلية

1 تطبق اللائحة الداخلية لهيئة تدابير الصحة النباتية – بعد إدخال جميع التعديلات الضرورية – على الجهاز الفرعى، باستثناء ما قد يشار إليه أدناه:

2- الاجتماعات: يعقد الجهاز الفرعي اجتماعا واحدا على الأقل في كل سنة، والأفضل أن يترافق مع الدورات العادية لهيئة تدابير الصحة النباتية. على أن يحدد رئيس الجهاز الاجتماعات الأخرى للجهاز بحسب الحاجة، وعلى الأخص لاستعراض تقارير لجنة الخبراء والموافقة عليها، ووضع تقارير لهيئة تدابير الصحة النباتية. ويمارس الجهاز الأخص لاستعراض عارير لجنة الخبراء والموافقة عليها، ووضع تقارير لهيئة تدابير الصحة النباتية ويمارس الجهاز الفرعي عمله عادة معارير لجنة الخبري والموافقة عليها، ووضع تقارير لهيئة تدابير الصحة النباتية. ويمارس الجهاز الأخص لاستعراض تعارير لجنة الخبراء والموافقة عليها، ووضع تقارير لهيئة تدابير الصحة النباتية. ويمارس الجهاز الخص لاستعراض عارير لجنة الخبراء والموافقة عليها، ووضع عمارير لهيئة تدابير الصحة النباتية. ويمارس الجهاز الخص لاستعراض عارير لجنة الخبراء والموافقة عليها، ووضع عارير لهيئة تدابير الصحة النباتية. ويمارس الجهاز الأخص لاستعراض عارير لجنة الخبراء والموافقة عليها، ووضع عارير لهيئة تدابير الصحة النباتية. ويمارس الجهاز الأخص لاستعراض عمله عادة بواسطة البريد والفاكس والبريد الإلكتروني، وبأقصى قدر من فعالية التكاليف في حدود الموارد المراحة.

3 – المراقبون: اجتماعات الجهاز الفرعي مفتوحة عادة طبقا للمادة السابعة من اللائحة الداخلية لهيئة تدابير الصحة النباتية. وللجهاز الفرعي أن يقرر عقد اجتماعات أو القيام بأعمال دون حضور مراقبين، وبالأخص عندما ينطوي الأمر على معلومات سرية أو مثيرة للجدل.

4 – اللغة: لغة العمل في الجهاز الفرعى هى الإنكليزية فقط.

5 – صناعة القرار: سيسعى الجهاز الفرعي إلى اتخاذ كل قراراته باتفاق الآراء، ولكن يجوز له التصويت باستخدام أغلبية الثلثين لاتخاذ القرارات. وتشمل القرارات أي خلاف في الرأي إذا طلب ذلك.

6 – التعديلات: تتولى هيئة تدابير الصحة النباتية إدخال أي تعديلات على وظائف الجهاز الفرعي أو إجراءاته، بحسب الحاجة.

7 – السرية: يراعى الجهاز الفرعى السرية المطلوبة عندما تحدد الأطراف المتنازعة أي معلومات حساسة.

الملحق 2

الأعضاء في الجهاز الفرعي لتسوية النزاعات في إطار الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية

الاسم	البلد	إقليم المنظمة	
على مؤمن	الجزائر	أفريقيا	
Jin-Seong KIM	جمهورية كوريا	آسيا	
Mennie GERRITSEN	هولندا	أوروبا	
Pedro Julio JIMÉNEZ ROJAS	الجمهورية الدومينيكية	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	
محمد کتبي بدر	الأردن	الشرق الأدنى	
John GREIFER	الولايات المتحدة الأمريكية	أمريكا الشمالية	
John HEDLEY	نيوزيلندا	جنوب غرب المحيط الهادي	